

القاهرة في : ١١ يناير ٢٠١٦

السيد الأستاذ / رئيس مجلس الإدارة

بنك

تحية طيبة وبعد،،

في ضوء ما تلاحظ في الآونة الأخيرة من اتجاه البنوك نحو النمو في محفظة القروض لأغراض استهلاكية التي أصبحت تشكل نسبة مرتفعة لدى بعض محافظ قروض البنوك حيث تلاحظ عدم تناسب نسبة أقساط القروض لأغراض استهلاكية إلى الدخل مع قيمة القروض الممنوحة وتراوح تلك النسبة في بعض البنوك ما بين ٥٠% إلى ٦٠%، وبما قد يرفع معدلات المخاطر ويؤثر على المدى المتوسط في جودة المحفظة وزيادة معدلات التعثر.

هذا وتماشياً مع الممارسات الدولية من ضرورة وجود نسب لإجمالي قيمة القسط المستحق إلى الدخل الشهري للفرد، فقد قرر مجلس إدارة البنك المركزي المصري بجلسته المنعقدة بتاريخ ٦ يناير ٢٠١٦ ما يلي:
تلتزم البنوك بألا يتجاوز إجمالي أقساط القروض لأغراض استهلاكية (البطاقات الائتمانية، والقروض الشخصية والقروض بغرض شراء سيارات للاستخدام الشخصي) للعميل وكذلك القروض العقارية للإسكان الشخصي خارج إطار قانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ بإصدار قانون التمويل العقاري ولائحته التنفيذية نسبة ٣٥% من مجموع دخله الشهري بعد استقطاع المستحق من الضرائب والتأمينات الاجتماعية، ويتم زيادة هذه النسبة لتصل إلى ٤٠% في حالة منح قروض عقارية للإسكان الشخصي وفقاً للقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١.

ويسري ذلك على ما يتم منحه من قروض لأغراض استهلاكية اعتباراً من تاريخ اخطار البنوك بهذا القرار.

برجاء التفعل بالتنبية نحو اتخاذ اللازم للعمل بالقرار المذكور.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

جمال نجم